

النظم الجلي في الفقه الحنفي 782- شرح / عامر بهجت (البيانات - شرط المتدعين)

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله وصحابه ومن والاه اما بعد حياكم الله وبياكم في هذا الدرس وهو السابع والثمانين بعد المائتين في شرح النظم الجليل في الفقه الحنفي - 00:00:00
نتكلم فيه باذن الله عز وجل عن البيانات ثم عن شروط المتدعين. قال الناظم وفقه الله تعالى بعدهما ذكر تعريف الدعوة قال ذا حد دعوة عندهم اللي هو اظافة الانسان لنفسه استحقاق شيء في يده غيره او في ذمته هذا هو حد الدعوة عندهم يعني تعريف الدعوة.
قال ذا حد دعوة عندهم والبينة - 00:00:13

علامة واضحة مبينة كشاهد وكون مدع ومن ينكر اهلا للتصرف قما شروط الشاهد العقل والبلوغ والاسلام عدالة حفظ كذا الكلام. هذه من شروط الشهد ولها تتمة ان شاء الله في الدرس القادم - 00:00:32

طيب نتكلم هنا عن الدعاوى والبيانات البينة هي العالمة الواضحة الدعوة عرفناها فيما سبق اضافة الانسان الى نفس استحقاق شيء في يد غيره او في ذمته اما البينة فهي العالمة الواضحة - 00:00:53

ويدخل في ذلك فالبينة الشهود ويدخل في البينة ايضا الاقرار لانها كلها عالمة واضحة تبين الحق يدخل فيها الشهود ويدخل فيها الاقرار وسيأتيه بيان هذا ان شاء الله اه المسألة الاخرى ما شرط المتدعين؟ اي دعوة قضائية عندنا مدع - 00:01:03
وعندنا مدع عليه يشترط في المتدعين سواء المدعي او المدعى عليه ان يكونوا جائز التصرف ان يكون جائز التصرف طبعا المدعي لا بد ان يكون جائز التصرف والمنكر المنكر الذي يتولى الدفاع - 00:01:24

تمام يعني ينكر هذه الدعوة ويحلف ونحو ذلك هذا ايضا لابد ان يكون جائز التصرف. من هو جائز التصرف؟ تذكرون ولا نسيتم لا انتم تذكرون ان شاء الله جائز التصرف هو الحر المكلف الرشيد - 00:01:49

فليس للعبد مثلا ان يرفع دعوة يقول انا لي مليون ريال على فلان لان العبد لا يملك تمام كذلك ليس للمجنون ولا للصبي لكن الصبي له ولی في المال ولیه في المال جائز التصرف - 00:02:06

ولي الصبي في المال جائز التصرف في مال الصبي فلهذا له ان يترافع عنه طيب وهذا الذي ذكره الناظم في قوله وفقه الله قال والبينة عالمة واضحة مبينة. مثل ما قلنا العالمة الواضحة - 00:02:24

مثال البينة قال كشاهد مثل الشهود والاقرار وسيأتي ذكر الشهود والاقرار ان شاء الله ثم ذكر الشرطة المتدعين بقوله وكون مدع ومن ينكر اهلا للتصرف قما يعني جدير وحري بك - 00:02:41

ان تتأكد من كون المدعي وكون المنكر جائز التصرف اهلا للتصرف يعني جائزة التصرف فلا يصح اه الدعوة الا من جائز التصرف لا تصح الدعوة ولا الانكار الا من جائز التصرف - 00:02:57

ثم انتقل بعد ذلك الى شروط الشهود ما هي شروط الشاهد؟ والشاهد نوع من انواع البينة يشترط في الشاهد اولا العقل فلا تصح شهادة المجنون تجيز لي مجنون يشهد لا يقبل - 00:03:17

الشرط الثاني البلوغ فلا تصح شهادة الصبيان تجيز لي صبي يشهد لا يقبل يقولون حتى لو كانت شهادة الصبيان بعضهم على بعض الثالث آآ شرط الاسلام فلا تقبل شهادة الكافر - 00:03:32

اشهدوا ذوي عدل منكم والشرط الرابع العدالة كن عدلا فلا تقبل شهادة الفاسق والعدالة يعتبر فيها امران سيأتي ذكرهما ان شاء الله
اللي هو الدين والمرءة ستذكر فيما بعد ان شاء الله - 00:03:45

كذلك يشترط الحفظ ها فلا تقبل شهادة المخلط اللي ينسى تكلموا قبل خمس دقائق ترجع له يقول لك نسيت ما ادري ما اتذكر ماذ
قلت. يأتي يشهد لا تقبل شهادته مخلط - 00:04:00

يعني كثير الغلط كذلك يشترط ان يكون الشاهد متكلما فلا تقبل شهادة الاخرس الا اذا اداها بخطه وسيأتي ذكره ان شاء الله لكن
الاخرس لا تصح شهادته بالإشارة. يجدد يعطينا اشارات وكذا نبني عليها احكام في الشهادات لا - 00:04:14
اذا هذه شروط الشاهد وسيأتي تتم لها في الدرس القادم ان شاء الله العقل خرج به المجنون والبلوغ خرج به الصبي والاسلام خرج به
الكافر والعدالة خرج بها الفاسق والحفظ خرج به كثير الغلط والكلام - 00:04:32

به الاخرس فلا تقبل شهادته الا اذا اداها بخطه. هذا ما يتعلق بدرسنا اليوم والله اعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله
وصحبه اجمعين - 00:04:48